**الجمهوريـــة الجزائريـــة الديمقراطيـــة الشعبيـــة**

**وزارة التعليـم العالـي و البحـث العلمي**

**جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليـانـة **

**المديرية الفرعية للأنشطة العلمية والثقافية والرياضية**

**القانون الأساسي النموذجي للنوادي الطلابية**

                     تقع الأندية الطلابية تحت إشراف إدارة الجامعة (المديرية الفرعية للأنشطة العلمية والثقافية) وتلعب دوراً هاماً في بناء خبرة تعليمية وحياتية لدى الطلبة و تتيح لهم الفرصة لممارسة أنشطة أكاديمية وغير أكاديمية تساعدهم على الاندماج في مجتمع الجامعة مع زملائهم الذين يتشاركون معهم نفس الاهتمامات، وتدعم كذلك فرص تطويرية تساهم في فهم كيفية العمل، كما تساعد هذه الأندية على صقل بعض المهارات بطريقة علمية وعملية كالتواصل والعمل الجماعي و القيادة ومن خلالها يتم اكتشاف و استثمار المواهب و الطاقات لفائدة طلبة الجامعة، إضافة إلى مساهمتها الفعالة في إثراء معارف الطلبة انطلاقا من التنوع التخصصي في إنشائها مما يحتم ضرورة تلاؤم النشاطات المبرمجة مع طبيعة إنشاء النادي.

**أحكـــــــام عامــــــــــــــة :**

         النادي هو اشتراك طالبين أو أكثر على أساس تعاقدي ولمدة محددة، ويشترك هؤلاء الطلبة في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية النشاط الجامعي وتشجيعه، لاسيما في المجال العلمي الثقافي.

يخضع تأسيس النادي إلى ضرورة التقيد بما يلي:

**1-التسمية، الموضوع، الهدف، المقر، مدة عمل النادي ومداه**

**-التسمية:** الإشارة إلى التسمية الكاملة والدقيقة للنادي مع مطابقتها لموضوع النادي

**-الموضوع:**يحدد نشاط النادي بدقة (علمي،ثقافي أو ثقافي علمي أو رياضي) والتي تكون ضمن الصالح العام

**-الهـــــدف:** ذكر أهداف النادي بدقة مع وجوب مطابقتها لتسمية وموضوع النادي، وأن تكون متوافقة على الثوابت والقيم الوطنية والنظام والآداب العامة وأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها

**-المقــــــــــــر:** الإشارة إلى العنوان الكامل لمقر النادي (جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة)

**-مدة عمل النادي ومداه :** المدة محددة بسنة جامعية، أما المدى فيتمثل في تحديد مجال نشاط النادي (على مستوى الجامعة المقر أو مابين الجامعات)

**2-شروط وكيفيات انضمام وانسحاب الأعضاء وحقوقهم وواجباتهم**

-تنتخب هيئات وقيادة النادي وتجدد وفقا للمبادئ الديمقراطية والآجال المحددة في القانون الأساسي والنظام الداخلي

-يتكون النادي من أعضاء مؤسسين وأعضاء ناشطين وأعضاء شرفيين

- يحدد مكتب النادي شروط خاصة بانضمام العضو الناشط فيها

-يتم الانضمام إلى النادي بطلب كتابي يوقعه صاحب الطلب ويقبله مكتب النادي

-تفقد صفة العضو في النادي للأسباب الآتية:  الاستقالة مقدمة كتابيا،الوفــــــــــــــاة،حل النـــــــــادي، فقدان صفة الطالب أو أسباب أخرى (توضح بدقة)

-كل عضو له الحق في التصويت والترشح على جميع مستويات النادي

**3-تنظيـــم وسير أجهزة النــــادي**

-تضم الجمعية العامة الأعضاء المنخرطين في النادي

**4-التنظيم والتقسيم الداخلي**(تنظيم هيكلة النادي الداخلية)

**5-تمويـــــــــــــل النــــــــــــــــــــــــادي**

**يشترك أعضاء النادي** في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح، كما يمكن للجامعة في حدود إمكاناتها تقديم هدايا رمزية للنادي تشجيعا للمبادرات والنشاطات التي يقوم بها

**أحكــــــــام تنظيميـــــــــــــة :**

**1-**يتبعالنادي في تسييره إلى المديرية الفرعية للأنشطة العلمية والثقافية والرياضية

**2-**تقتصر عضوية النادي على طلبة جامعة الجيلالي بونعامة

**3-إن** مزاولة النشاطات داخل أو خارج الجامعة تكون بترخيص يمنح من طرف

المديرية الفرعية للأنشطة العلمية والثقافية والرياضية

**4-** تتميز النوادي بهدفها وتسميتها ولا يمكن لها ممارسة الأنشطة النقابية والسياسية، كما لا يمكن أن تتلقى منها هبات أو وصايا مهما يكن شكلها ولا يجوز أن تساهم في تمويلها

**5-**لا يحق لرئيس النادي استخدام الختم الخاص به في المراسلات والتعاملات التي تكون خارج الجامعة

**6-**لمدير الجامعة الحق في تجميد أو توقيف أيناد في حالة الإخلال بالنظام الداخلي

**7-**في حالة استقالة رئيس النادي أو توقيفه يقوم أعضاء النادي بتعيين رئيس جديد مكانه وذلك عن طريق عقد جمعية انتخابية

**8-**دعوة الأشخاص الأجانب في النشاطات المقامة داخل الجامعة سواء كانوا ضيوف شرف أو من أجل إلقاء المحاضرات المختلفة تكون بترخيص من المديرية الفرعية للأنشطة العلمية والثقافية والرياضية وذلك بعد الموافقة المبدئية لمدير الجامعة

**09-**تتعامل المديرية الفرعية للأنشطة العلمية والثقافية والرياضية مباشرة مع رئيس النادي أو نائبه فقط وذلك في تنظيم وضبط مختلف المسائل المتعلقة بالتظاهرات العلمية والثقافية والرياضية

**10-** تمنع أي تصرفات أو نشاطات من شأنها إعاقة السير الحسن للأعمال البيداغوجية

أو الإخلال بالنظام الداخلي للجامعة.

**11-**يتطلب من النادي تقديم نسخ عن محاضر اجتماعاته وبرنامج نشاطه وتقارير الحصيلة المقدمة خلال السنة الجامعية إلى إدارة الجامعة

12-يمكن للنادي أن يتعاون في إطار الشراكة مع نوادي أخرى بالجامعة أو خارجها بغرض تحقيق نفس الأهداف المسطرة عند التأسيس في ظل احترام القيم والثوابت الوطنية والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، ويخضع هذا القانون إلى الموافقة المسبقة لإدارة الجامعة

13-يمكن للنادي تنظيــــــــــــــــــــم:

-أيام دراسية، ملتقيات، ندوات وكل اللقاءات والنشاطات المرتبطة بأهدافه

-إصدار ونشر مجلات ووثائق إعلامية ومطويات لها علاقة بالأهداف المسطرة.